

قرار لرئيس جماعة جرادة رقم : 01 بتاريخ : 30 يناير 2023

بشأن إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب المسؤولية بجماعة جرادة

إن رئيس جماعة جرادة

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمطابقة النظام الأساسي العام للتطبيق العمومية حسب ما وقع تغييره و تتميمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على المرسوم رقم : 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمطابقة النظام الأساسي لموظفي الجماعات .
- بناء على المرسوم رقم : 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن تعيين رؤساء الأقسام والمصالح ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية .
- بناء على المرسوم رقم : 2.97.1052 الصادر في 02 فبراير 1998 في شأن إحداث تعويض جزائي لفائدة بعض موظفي ومستغدي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجيات المصلحة .
- بناء على دورية وزير الداخلية رقم : D 4790 بتاريخ 31 يوليوز 2018 والمتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية
- بناء على مقرر المجلس الجماعي لجرادة جلسة 14 أكتوبر 2019 برسم الدورة العادية الثالثة أكتوبر 2019 والذي يقضي بالمصادقة على الهيكل التنظيمي المتعلق بتنظيم الإدارة الجماعية وتحديد اختصاصاتها .
- وبناء على القرار عدد : 138 بتاريخ 01 نونبر 2022 بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة الممتلكات والشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والصحية .
- وبناء على الإعلان المؤرخ في 09 يناير 2023 المتعلق بحصر لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز المقابلة الانتقائية بحيث لم يقبل أي ملف من الملفين المتوصل بهما لعدم استيفائهم للشروط القانونية المطلوبة .

تقرر ما يلي

المادة الأولى:

يعلن رئيس جماعة جرادة عن إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس المصلحة التالية :

المصلحة
1- مصلحة الممتلكات والشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والصحية

المادة الثانية: بناء على المادة السادسة من المرسوم 02-11-681 بتاريخ 25 نونبر 2011 ، يعاد فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة الممتلكات والشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والصحية في وجه :

- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بمختلف إدارات الدولة والجماعات الترابية ، الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :
- أن يكونوا ، مرتبون على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية ، أو إطار مهندس دولة ، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل .

- أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على (2) سنتين على الأقل من الخدمة بصفة مرسوم و(3) ثلاث سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بجماعة جرادة .
- أن يكونوا حاصلين ، على الأقل ، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة .
- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون لمهام رئيس مصلحة ، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة

المادة الثالثة :

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني ، وكذا المهام والوظائف التي زاولها .
- موافقة الإدارة التي ينتهي إليها المترشح مع إبداء رئيسه المباشر في كفاءته .
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير المصلحة وتطويرها والرفع من أدائها
- قرار التعيين في الإطار الحالي .
- قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر .
- نسخة مصادق عليها من شهادة أو دبلوم محصل عليه .

المادة الرابعة :

توجه طلبات الترشيح الجماعة إلى رئيس جماعة جرادة ، عن طريق مكتب ضبط جماعة جرادة إلى غاية متم يوم : 17 مارس 2023 قبل الساعة الرابعة والنصف زوالا ، وكل ملف يصل بعد الآجال المحددة أو تنقصه وثيقة من الوثائق لن يؤخذ بعين الاعتبار .

المادة الخامسة :

ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية : www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني للجماعة ويلصق بمقر الجماعة

المادة السادسة

سيتم الإعلان عن لائحة المترشحين المقبولين لإجراء مقابلة الإنتقاء بعد حصرها من طرف الإدارة .

المادة السابعة :

يسري هذا القرار ابتداء من تاريخ التأشير عليه من طرف السيد عامل إقليم جرادة .

جرادة في : 30 يناير 2023

جرادة في : 07 FEB 2023

الرئيس

تأشير السيد عامل إقليم جرادة



عبد الله درويش
الرئيس

